Publication	Al Eqtesadia	Circulation	50,000
Date:	20-November-2016	Frequency	Weekly
Page (s)	06		
Headline	Finance minister: Civil servants to get their late July bonus soon		

أعلن عمرو الجارحي وزير المالية أن الوزارة تقوم حاليا باعداد منشور صرف العلاوة الدورية للخاضعين لقانون الخدمة المدنية الجديد لإصداره قريبا حيث من المقرر صرف العلاوة مع راتب الشهر الحالي وباثر رجعي من يوليو الماضى تطبيقا لأحكام قانون الخدمة المدنية وكذا إعداد مشروع القانون المنتظر إصداره لمنح العلاوة ايضا للعاملين بالجهات غير الخاضعة لأحكام قانون الخدمة المدنية. وأضاف «الجارحي» أن قواعد صرف العلاوة الدورية للمخاطبين بقانون الخدمة المدنية والتي سيتم تمويلها من الخزانة العامة للجهات العامة التي تحصل على مخصصات مالية من الموازنة العامة حيث ستنص القواعد علي منح العلاوة أيضا للعاملين الدائمين أو المؤقتين أو ممن يتقاضون مكافآت شاملة بالجهات العامة المختلفة.

وأكد الوزير أن القواعد تتص علي استحقاق العلاوة من أول يوليو 2016، على أن تصرف بنسبة 7% من الأجر الوظيفي أو المكافأة الشاملة المستحقة للعامل في 30 يونيو 2016 او عند التعيين لمن يعين بعد هذا التاريخ وبدون حد أدنى أو أقصى وبإجمالي 35 % من الأجر الوظيفي عن الخمسة أشهر من يوليو حتي نوفمبر. واوضح ان صرف علاوة العاملين المنتدبين



والمعارين ستمول من الجهة المنتدبين أو الزيادة في المعاش أو تزيد عنها فلا تصرف المعارين إليها، وبالنسبة لحالات الجمع بين له الزيادة في المعاش ، اما اذا كان المستحق المعاش ودخل من العمل في احدي الجهات العامة فقد نص القرار علي صرف العلاوة وفق عدد من الضوابط وهي إذا كان العامل مستحقاً لمعاش عن نفسه وتقل سنه عن الستين تصرف له العلاوة الخاصة، وعلي جهة عمله أن تخطر جهة صرف المعاش بذلك ، فإذا كانت قيمة العلاوة تساوي

يبلغ الستين أو تجاوزها فتصرف له علاوة المعاش فاذا كانت قيمتها اقل من علاوة العمل أدي إليه الفرق بينهما من الجهة التي يعمل بها بعد الحصول على بيان رسمى من الجهة القائمة بصرف المعاش بقيمة الزيادة المستحقة له، إما إذا كان العامل مستحقا لمعاش عن الغير يحق له الجمع بين العلاوة . النواب هذا الشهر.

الخاصة والزيادة في المعاش. وأضاف أن القرار حدد عدة فئات من العاملين لن تستفيد من العلاوة وهم العاملون بالخارج فيما عدا من يعتبر عملهم بالخارج امتدادا لعملهم الأصلى، والمعارون للعمل خارج البلاد والحاصلون علي إجازة خاصة بدون مرتب ومن لا يتقاضى مرتبه في الداخل من العاملين الموجودين بالخارج فى إجازات خاصة أو إجازات أو منح دراسية أو بعثات ، وذلك طوال فترة الأجازة أو المنحة أو البعثة، على أن تصرف لهم عند العودة واعتباراً من تاريخ تسلمهم العمل بمصر .

من جانبه قال الدكتور محمد معيط نائب وزير المالية لشئون الخزانة العامة أن وزير المالية سيصدر منشور صرف العلاوة طبقا لقانون الخدمة المدنية رقم 18 لسنة 2016. وأضاف أن الوزارة تتواصل حاليا مع الجهات العامة التي سيستقيد العاملون بها من العلاوة الدورية لتحديد احتياجاتها المالية لصرف مستحقات الأشهر الأربعة الماضية إلي جانب شهر نوفمبر الحالى لإتاحة تلك المبالغ المالية لها. اما غير الخاضعين لقانون الخدمة المدنية مثل الكادرات الخاصة وغيرها فإن مشروع قانون العلاوة الخاصة بهم سوف يعرض علي مجلس